﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾﴾ [البقرة: 270]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

بَيانُ الأَمْرِ الكُلِّيِّ الشَّامِلِ لِجَميعِ أَفْرادِ النَّفَقاتِ والنُّذورِ، بَعْدَ بَيانِ ما كانَ مِنْها في سَبيلِ اللهِ تَعالى

لَمَّا بَيَّنَ اللهُ تَعالى أَنَّ الإنْفاقَ يَجِبُ أَنْ يَكونَ مِنْ أَجْوَدِ المالِ، في قَوْلِه تَعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ﴾، وطَلَبَ وَضْعَهُ وجَمْعَهُ بِوَجْهِ الحِكْمَةِ في قَوْلِهِ: ﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ عَطَفَ عَلَيْهِ بقَوْلِه: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾؛ حثًّا على النَّفَقَةِ في الخَيْرِ والوَفاءِ بالنَّذْرِ، وتَأْكيدًا لِلْكَلامِ السَّابِقِ المَسوقِ لِلْأَمْرِ بالإنْفاقِ وبَيانِ صِفاتِهِ[1]؛ وتَحْذيرًا مِنَ الإنْفاقِ في المَعْصِيَةِ[2].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿أَنفَقْتُم﴾: صَرَفْتُمْ وأَعْطَيْتُم[3]، يُقالُ: أَنْفَقَ الرَّجُلُ المَالَ؛ إذا صَرَفَهُ، وأَذْهَبَهُ، وأَصْلُ الفِعْلِ (نَفَقَ): يَدُلُّ عَلَى انْقِطَاعِ الشَّيْءِ وَذَهَابِهِ، يُقالُ: نَفِقَ مَالُهُ وطَعامُهُ؛ إذا فَنِيَ، وذَهَبَ، والنَّفَقَةُ هُنا: ما يُصْرَفُ مِنَ النُّقودِ وغَيْرِها ممَّا يَصْدُقُ فيه الإنفاق[4].

2) ﴿نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ﴾: أَوْجَبْتُمْ، وأَلْزَمْتُمْ؛ مِنْ نَذَرْتُ على نَفْسي النَّذْرَ أَنْذُرُهُ، أَيْ: أَوْجَبْتُه، وأَصْلُ (نَذَرَ) يَدُلُّ على إعْلامٍ وتَخْويفٍ، يُقالُ: نَذِرَ بالعَدُوِّ، وأَنْذَرَهُ: أَعْلَمَهُ وحَذَّرَهُ، ومَعْنى النَّذْرِ هُنا: إيجابُ المَرْءِ على نَفْسِهِ ما لَيْسَ بِواجِبٍ لِحُدوثِ أَمْرٍ[5].

(1) ابْنُ عاشورٍ، التَّحْريرُ والتَّنْويرُ: 3/65.
(2) البِقاعيّ، نَظْمُ الدُّرَرِ: 4/97، والرّازيّ، مفاتيح الغيب: 7/59.
(3) ابْنُ قُتَيْبة، غريبُ القُرْآنِ: ص: 81.
(4) ابنُ فارِسٍ، مقاييسُ اللُّغة، ابْنُ منْظورٍ، لِسانُ العرب، جبل، المُعْجمُ الاشْتِقاقيُّ المُؤَصَّلُ: (نفق).
(5) ابْنُ فارِسٍ، مقاييسُ اللُّغة، الرّاغِب، المُفْردات: (نذر)، والفيْروزابادي، بصائِرُ ذوي التَّمْييزِ: 5/34، وجبل، المُعْجمُ الاشْتِقاقيّ: (نذر).

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

وما أَعْطَيْتُمْ مِنْ مالٍ أَوْ غَيْرِهِ كَثيرٍ أَوْ قَليلٍ في الخَيْرِ أَوِ الشَّرِّ، أَوْ أَوْجَبْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَعْلَ طاعَةٍ للهِ لَمْ تُكَلَّفوا بها؛ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُ ذلكَ كُلَّهُ، فَلا يَضيعُ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْهُ، وهُوَ المُطَّلِعُ على نِيَّاتِكُمْ، وسَيُجازيكُمْ عَلَيْهِ أَوْفَرَ الْجَزَاءِ لِلْعَامِلِينَ لِذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ وَرَجَاءَ مَوْعُودِهِ، ولَيْسَ للوَاضِعِينَ لِلنَّفقاتِ والنُّذورِ في غَيْرِ مَوْضِعِهَا، مِنْ أَعْوانٍ يَدْفَعونَ عَنْهُمْ عَذابَ اللهِ ونِقْمَتَهُ[1].

إِيقَانُ المُؤمِنِ بِاطِّلاعِ رَبِّهِ عَلى قَوْلِهِ وفِعْلِهِ؛ هُوَ الدَّافِعُ لِلْإِخْلاص

❁ الإِيضَاحُ اللُّغَوِيُّ وَالبَلَاغِيُّ:

بلاغةُ التذييل[2] في قولِه تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ﴾:

قَوْلُه تَعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ﴾ تَذْييلٌ لِلْكَلامِ السَّابِقِ المَسوقِ لِلْأَمْرِ بِالْإِنْفَاقِ وَصِفاتِهِ المَقْبُولَةِ، وَالتَّحْذيرِ مِنَ المُثَبِّطَاتِ عَنْهُ ابْتِدَاءً مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: 267]، وَالمَقْصُودُ مِنْ هذَا التَّذْييلِ التَّذْكيرُ بِأَنَّ اللَّهَ لا يَخْفى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ النَّفَقاتِ وَصِفاتِها، وَأُدْمِجَ النَّذْرُ مَعَ الْإِنْفَاقِ، فَكانَ الكَلامُ جَديرًا بِأَنْ يَكونَ تَذْييلًا[3].

التَّذْكِيرُ بِعِلْمِ اللَّهِ لِلنَّفَقَاتِ وَصِفَاتِهَا

بعد أن ذَكَرَ في السِّياقِ السَّابِقِ النَّفقاتِ التي هي في سبيلِ اللهِ تعالى، ذكر في هذه الآيةِ عمومَ النَّفقاتِ، ودَليلُ هذا العُمومِ دُخولُ ما الشَّرْطيَّةِ في: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم﴾ التي تُفيدُ العُمومَ المُسْتَغْرِقَ لِكُلِّ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ؛ ويَجوزُ أَنْ تَكونَ ﴿وَمَآ﴾ مَوْصولَةً حُذِفَ عَائِدُها مِنَ الصِّلَةِ، أَيْ: وما أَنْفَقْتُموهُ، ويَكونُ هَذا مِنْ قَبيلِ الإيجازِ بِالحَذْفِ[4].

إِفَادَةُ العُمومِ لِلنَّفَقاتِ كلِّها بَعْدَ ذِكْرِ ما كانَ مِنْها في سَبِيلِ اللهِ

---

(1) ابْنُ كثِير، تفْسيرُ ابْنِ كثير: 1/701، ولجْنةٌ مِنْ عُلماءِ الأزْهر، المُنْتخبُ في تفْسيرِ القُرآنِ الكريمِ، ص: 64، ونُخْبةٌ مِنْ العلماء، التَّفْسيرُ الميُسّرُ، ص: 46، وجماعةٌ مِنْ عُلماءِ التَّفْسير، المُخْتصرُ في تفْسيرِ القُرْآنِ الكريم، 46.

(2) التَّذْييلُ: هو تعْقيبُ الجُمْلةِ بِجُمْلةٍ أُخْرى تشْتمِلُ على معْناها لِلتَّأْكيدِ. يُنْظَرُ: إبْراهيمُ بْنُ مُحمّدٍ الحنفيّ، الأُطُولُ شرْحُ تلْخيصِ مِفْتاحِ العُلوم، 01/70.

(3) ابْنُ عاشورٍ، التّحْريرُ والتّنْوير: 3/65.

(4) القِنّوْجيّ، فتْحُ البيان: 2/131.

فَمَا شَرْطِيَّةً كانَتْ أَوْ مَوْصولَةً تُفيدُ عُمومَ النَّفَقَةِ قَليلةً أَوْ كَثيرَةً، في حَقٍّ أَوْ باطِلٍ، في سِرٍّ أَوْ عَلانِيَةٍ؛ وعُمومَ النَّذْرِ، سَوَاءٌ كانَ في طاعَةٍ أَوْ مَعْصيَةٍ، بِشَرْطٍ أَوْ بِغَيْرِ شَرْطٍ، مُتَعَلِّقٍ بِالمالِ أَوْ بِالأَفْعالِ[1]؛ فَفي قَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم﴾ بَيانٌ لِحُكْمٍ كُلِّيٍّ شامِلٍ لِأَفْرادِ النَّفَقاتِ وما في حُكْمِها إِثْرَ بيانِ حُكْمِ ما كَانَ مِنْها في سَبيلِ اللّهِ[2].

الغَرَضُ مِنْ دُخولِ (مِنْ) البَيانيَّةِ عَلى النَّكِرَةِ:

التَّفْصيلُ وتَأْكيدُ الاِسْتِغْراقِ والعُمومِ

أفاد حرفُ (مِنْ) في قَوْلِهِ: ﴿مِّن نَّفَقَةٍ﴾ و ﴿مِّن نَّذْرٍ﴾ بَيَانَ ما أُنفِقَ ونُذِرَ، ولَمَّا كَانَ شَأْنُ البَيَانِ أَنْ يُفيدَ مَعْنًى زائدًا عَلَى مَعْنَى المُبَيَّنِ، وَكَانَ مَعْنَى البَيَانِ هنا عَيْنَ مَعْنَى المُبَيَّنِ الذي جاءَ بِصُورَةِ الجناسِ الاشْتِقاقيِّ[3]؛ تَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ المَقْصُودُ مِنْهُ بَيَانَ المُنْفَقِ وَالمَنْذُورِ، بِمَا في تَنْكِيرِ مَجْرُورَيْ ﴿مِّن﴾ وتَنْوِينِهِما مِنْ إِرَادَةِ كلِّ أَنْوَاعِ النَّفَقَاتِ وَالمَنْذُورَاتِ، مَعَ اسْتِحْضارِ أَنَّ النَّكِرَةَ في سياقِ الشَّرْطِ مِنْ صِيغِ العُمومِ أَيْضًا[4]، فَأَكَّدَ بِذَلِكَ العُمُومَ الذي أَفَادَتْهُ مَا الشَّرْطِيَّةُ، ومِثْلُ هَذَا البَيَانِ يَكونُ لِتَأْكِيدِ العُمُومِ وَمَنْعِ الخُصوصِ[5].

اسْتِشْعارُ مُراقَبَةِ اللهِ وعِلْمِهِ بالنِّيَّاتِ جالِبٌ لِلْحياءِ دافِعٌ لِلرِّياءِ

فائدَةُ تأكيدِ الجملةِ في قولِه تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾:

تَصْديرُ جُمْلَةِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ بـ (إِنَّ) واسْمِيَّةِ الجُمْلَةِ لِتَأْكيدِ مَضْمونِها؛ إِفادَةً لِتَحْقيقِ الجَزاءِ، فَإِنَّه تعالى يُجازي عبادَه، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ؛ فَهُوَ تَرْغيبٌ وتَرْهيبٌ، ووَعْدٌ ووَعيدٌ[6]، وَعْدٌ

(1) أبو السُّعود، إرْشادُ العقْلِ السّليم: 1/407، وأبو حيان، البحرُ المُحيط: 2/686، والبيْضاويّ، أنْوارُ التّنْزيل: 1/160، وابْنُ التّمْجيد، حاشية على البيْضاويّ: 5/448.

(2) أبو السُّعود، إرْشادُ العقْلِ السّليم: 1/407.

(3) التّجْنيسُ أوِ الجِناسُ: هو تشابُهُ لفْظيْنِ في النُّطْق، واخْتِلافُهُما في المعْنى. يُنْظرُ: أحمد الهاشِمي، جواهِرُ البلاغةِ في المعاني والبيانِ والبديع، ص: 326. وجِناسُ الاشْتِقاقِ: هو أنْ تجْتمِع الكلِمتانِ في أصْلِ الاِشْتِقاقِ من مادة لغوية واحدة، ويُسمّى المقْتضب أيْضًا: يُنْظرُ: السُّيوطي، الإتْقان: 3/312، وأحْمد مطْلوب، مُعْجمُ المُصْطلحاتِ البلاغيّةِ وتطوُّرُها 697. ففي لفْظةِ "أنْفقْتُم" مع لفْظةِ "نفقةٍ"، وكذا في" نذرْتُم " مع" نذْرٍ" جِناسُ اشْتِقاقٍ.

(4) القونْويّ، حاشيةُ القونْويِّ على البيْضاويّ: 5/448.

(5) ابْنُ عاشورٍ، التّحْريرُ والتّنْوير: 3/65-66، وابْنُ التّمْجيد، حاشية على البيْضاويّ: 5/448، وأبو حيّان، البحْرُ المُحيط: 2/686، والهرري، تفْسيرُ حدائِقِ الرّوْحِ والرّيْحان: 4/99.

(6) أبو السُّعود، إرْشادُ العقْلِ السّليم: 1/408، وإسْماعيل حقّي، روحُ البيان: 1/432.

لِمَنْ أَنْفَقَ، ونَذَرَ على الوَجْهِ المَقْبولِ، ووَعيدٌ لِمَنْ جاءَ بِعَكْسِ ذَلكَ[1]، فهو خَبَرٌ يُفيدُ - على اخْتِصارِهِ - الوَعْدَ العَظيمَ لِلْمُطيعينَ، والوعيدَ الشَّديدَ لِلْمُتَمرِّدينَ[2] بِتَرْتيبِ عِلْمِ اللَّهِ عَلَى ما أَنْفَقوا، أَوْ نَذَروا[3].

نكتةُ توحيدِ الضَّمير في قولِه: ﴿يَعْلَمُهُۥ﴾ دون تثنيته:

تَوْجيهُ الأنظارِ إلى عِلْمِ اللهِ المُحيطِ بكلِّ شَيْءٍ

جاء الضَّميرُ في قولِه تعالى: ﴿يَعْلَمُهُۥ﴾ مفردًا مَعَ أَنَّ مَرْجِعَهُ اثْنانِ: نَفَقَةٌ ونَذْرٌ، فَلَمْ يَقُلْ: (يَعْلَمُهُما)؛ لِكَوْنِ العَطْفِ هنا بـ ﴿أَوْ﴾، ولِأَنَّهُ رَدَّ الضَّميرَ على الآخِرِ مِنْهُما، وقَدْ تَكَرَّرَ هذا في القُرْآنِ الكَريمِ، كَقَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ [النساء: 112]، وقيلَ: إِنَّ الضَّميرَ عائِدٌ على (ما) في قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم﴾؛ لِأَنَّها اسْمٌ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾ [البقرة: 231] ولَمْ يَقُلْ: (بِهِمَا)[4]، أو أَنَّ الضَّمير يرجع إلى المنفقِ عمومًا سواءٌ أكانَ نفقةً أو نذرًا، ونكتةُ ذلك توجيهُ النَّظرِ إلى علمِ اللهِ تعالى فيما يُنفِقُه المنفقُ، فإنَّ علمَ اللهِ شاملٌ لكلِّ شَيءٍ، ومحيطٌ بكلِّ نفقةٍ.

بلاغةُ الكِنايَةِ[5] بِالْعِلْمِ عَنِ الْمُجازاةِ:

التَّرْغيبُ في طَلَبِ الثَّوابِ مِنَ اللهِ وَحْدَهُ وتَقْديمِ رِضاهُ عَلى رِضا مَنْ سِواهُ

قَوْلُهُ تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ كِنايَةٌ عَنِ الْجَزاءِ المترتِّب على العلم؛ لِأَنَّ عِلْمَ اللَّهِ بِالْكائِناتِ وما يصدُرُ عنهُم من أعمالٍ لَا يَشُكُّ فيهِ السَّامِعونَ ولا يجهلونه، فَأُريدَ لَازِمُ مَعْناهُ، أي: (فَإِنَّهُ يُجازيكُمْ)، فَفيهِ مَعَ التَّأْكيد والْجَزاءِ العامِّ بِالخَيْرِ أَوْ بِالعُقوبَةِ مَزيدُ اخْتِصاصٍ وعِنايَةٍ بِعَمَلِ الْمُؤْمنينَ؛ تَرْغيبًا لَهُمْ في طَلَبِ الثَّوابِ[6]؛ فَهَذِهِ الكِنايَةُ

(1) القِنّوْجيّ، فتْحُ البيان: 2/131.
(2) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 7/60، وابْنُ عاشورٍ، التّحريرُ والتّنْوير: 3/65-66.
(3) أبو حيّان، البحْرُ المُحيط: 2/686.
(4) السّمين، الدُّرُّ المصون: 2/607، والهرري، حدائِقُ الرّوْحِ والرّيْحان: 4/84، والقونْويّ، حاشيةُ القونْويِّ على البيْضاويّ: 5/448.
(5) الكِنايةُ: لفْظٌ اسْتُعْمِل في غيْرِ معْناهُ الأصْلي مع جوازِ إرادةِ المعْنى الأصْلّي. يُنْظرُ: الصّعيديّ، بُغْيةُ الإيضاحِ لتلْخيصِ المِفْتاح: 3/538.
(6) القونْويّ، حاشيةُ القونْويِّ على البيْضاويّ: 5/448، والآلوسّي، روحُ المعاني: 2/42، وابْنُ عاشورٍ، التّحريرُ والتّنْوير: 3/66، والهرري، حدائِقُ الرّوْحِ والرّيْحان: 4/99.

تُخاطِبُ في المُؤْمِنِ الدَّافِعَ إلى الإنْفاقِ، وتُشْعِرُهُ بالعِنايَةِ الرَّبَّانِيَّةِ؛ لِأَنَّ الحاجَةَ إلى الأَجْرِ تَتَطَلَّبُ أَنْ يَكونَ الإنْفاقُ خالِصًا، والذي يَعْلَمُ ذَلِكَ هُوَ اللهُ، فَأَيُّ شَرَفٍ أَعْظَمُ مِنْ عِلْمِ اللهِ بِنَفَقَةِ عَبْدِهِ، وماذا يَضُرُّهُ لَوْ لَمْ يَعْلَمِ النَّاسُ ماذا وكَمْ أَنْفَقَ، وفي هذا مِنَ الإيناسِ مَا يَجْعَلُ العَبْدَ يُنْفِقُ، ولا يَخْشَى مِنْ ذي العَرْشِ إقْلالًا.

فائدةُ الاِسْتِئْنافِ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾:

الظُلْمُ بِجَميعِ الأَشْكالِ مُنْذِرٌ بِفَظاعَةِ الحالِ وسُوءِ المآلِ

قُوبِلَ وَعيدُ الظَّالِمينَ هُنا بالْوَعْدِ الَّذي كَنّى عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾[1]، إشارَةً إلَى الْجَزاءِ بالعِقابِ[2]، فَالجُمْلَةُ إذَنْ اسْتِئْنافٌ مُقَرِّرٌ لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الوَعيدِ، وأفادَ؛ فَظاعَةَ حالِهم وسُوءَ مآلِهِمْ[3]، وأفادَ عُمُومَ الظَّالمين في النَّفقةِ؛ فَيَشْمَلُ المُنْفِقينَ بالرِّياءِ والمَنِّ والأَذى، والمُتَحَرِّينَ لِلْخَبيثِ في الإنْفاقِ، والمُنْفِقين في باطِلٍ، والنَّاذرينَ في مَعْصيَةٍ، والمُمْتَنِعينَ عَنْ أَداءِ ما نَذَرُوا في حَقٍّ، والباخِلينَ بالصَّدَقَةِ مِمَّا آتاهُمُ اللهُ تَعالى مِنْ فَضْلِهِ[4]، إذِ الظُّلْمُ وَضْعُ الشَّيْءِ في غَيْرِ مَوْضِعِهِ الذي يَحِقُّ أَنْ يُوضَعَ فيهِ[5].

الكِنايَةُ بِنَفْيِ الأَنْصارِ نَفْيٌ لِنَصْرِ الظَّالِمِ في الدَّارَيْنِ

الْأَنْصَارُ جَمْعُ نَصيرٍ، وَنَفْيُ الْأَنْصارِ كِنايَةٌ عَنْ نَفْيِ النَّصْرِ وَالْغَوْثِ فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ؛ وَفِي الدُّنْيَا أَيْضًا؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا بَخِلُوا بِنَصْرِهِمُ الفَقيرَ بِأَمْوالِهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يُعْدِمُهُمُ النَّصيرَ فِي الْمَضائِقِ، وَيُقَسِّي عَلَيْهِمْ قُلُوبَ عِبَادِهِ، وَيُلْقِي عَلَيْهِمُ الْكَرَاهِيَةَ من النَّاس[6]؛ فَكُلُّ ظَالِمٍ لَا يَجِدُ لَهُ مَنْ يَنْصُرُهُ، وَيَمْنَعُهُ مِنَ عِقابِ اللَّهِ[7].

(1) ابْنُ عاشورٍ، التّحريرُ والتّنْوير: 3/66.
(2) القونَويّ، حاشيةُ القونَويِّ على البيْضاويّ: 5/448، وإسْماعيل حقّي، روحُ البيان: 1/432.
(3) أبو السُّعود، إرْشادُ العقْلِ السّليم: 1/408.
(4) الآلوسّي، روحُ المعاني: 2/42.
(5) أبو السُّعود، إرْشادُ العقْلِ السّليم: 1/408، والبيْضاويّ، أنْوارُ التّنْزيل: 1/160.
(6) ابْنُ عاشورٍ، التّحريرُ والتّنْوير: 3/66.
(7) أبو حيّان، البحْرُ المُحيط: 2/687، والبيْضاويّ، أنْوارُ التّنْزيل: 1/160.

❁ الفُرُوقُ المُعْجَمِيَّةُ:

النَّفَقَة والصَّدَقَة والزَّكاة:

النَّفقةُ عامّةٌ، والزَّكاةُ نَفقةٌ مُستَحَقَّةٌ مَخصوصةٌ، والصَّدَقةُ نَفقةُ التَّبَرُّعِ، وهي أَخَصُّ مِنَ النَّفقةِ مِنْ جِهَةِ عَدَمِ الإِلْزامِ والإِكْراهِ في صَرْفِها

النَّفَقَةُ: هِيَ أَنْ يُعْطِيَ الإِنْسانُ مِمَّا رَزَقَهُ اللهُ مِنْ مالٍ وثَمَراتٍ وطَعامٍ وشَرابٍ؛ والإِنْفاقُ قَدْ يَكونُ في المَالِ، وفي غَيْرِهِ[1]، قال تَعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ [البقرة 272]، فَالنَّفَقَةُ عامَّةٌ تَكُونُ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا، قال تَعالى: ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ﴾ [التوبة: 53]، وتَكُونُ النَّفَقَةُ مُسْتَحَبَّةً، كَقَوْلِهِ تَعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 92]، وقَدْ تَكُونُ واجِبَةً، كالنَّفَقَةِ على الزَّوْجَةِ والأَوْلادِ، ومِنْهُ قَوْلُهُ تَعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النّساء: 34]، وقَدْ تَكونُ في الخَيْرِ، كَقَوْلِهِ تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: 195]، وقَدْ تَقَعُ في الشَّرِّ وحتَّى مِنَ الكافِرِ، كَقَوْلِهِ تَعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ [الأنفال: 36].

أَمَّا الصَّدَقَةُ: فَهِيَ إِعْطاءُ المَرْءِ مِنْ نَفْسِهِ تَبَرُّعًا دونَ إِلْزامٍ أَوْ إِكْراهٍ، وقَدْ تَكُونُ عَلَنِيَّةً أَوْ خَفِيَّةً، قال تعالى: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: 271]، فَالمُتَصَدِّقُ: إِنْ أَعْطى ما هُوَ حَقٌّ لَهُ مُتَنازِلًا عَنْهُ عَنْ طيبِ خاطِرٍ؛ كان صَدَقَةً.

فالصَّدَقَةُ أَخَصُّ مِنَ النَّفَقَةِ مِنْ جِهَةِ عَدَمِ الإِلْزامِ والإِكْراهِ في صَرْفِها؛ وهِيَ تَجْمَعُ بَيْنَ القَلْبِ واليَدِ لِما فيها مِنْ مَعْنى الصِّدْقِ، فيُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى صِدْقِ العَبْدِ في إِيمانِهِ وَكَمَالِهِ فِيهِ؛ لِذا كانَتِ الصَّدَقاتُ تُطَهِّرُ الإِنْسانَ، وتُزَكِّيهِ، فَتَكونُ سَبَبًا لِلشِّفاءِ مِنَ الأَمْراضِ، وتَزْكِيةً لِلنَّفْسِ وتَنْقِيةً لَها، ورِفْعَةً في الدَّرَجاتِ[2].

أَمَّا الزَّكاةُ: فَهِيَ حَقٌّ يجِبُ في مَالٍ خَاصٍّ، لِطَائِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ، في وَقْتٍ مَخْصوصٍ[3]،

(1) الرّاغِب، المُفْردات: (نفق).
(2) الرّازيّ، مفاتيح الغيب7/61.
(3) ابْنُ مُفْلِحٍ، المُبْدِعُ في شرْحِ المُقْنِعِ: 2/291.

تَـكُـونُ النَّـفَـقَـةُ عَـيْنَ الصَّـدَقَـةِ؛ إِذَا كَـانَ المَـالُ مُنْفَقًا فِي بَعْضِ وُجُـوهِ الـخَـيْرِ، وتَكونُ الصَّدَقَةُ أَخَـصَّ فِي نِيَّـةِ الخَيْرِ وقَصْدِهِ

وهِيَ بِهذا أَخَصُّ مِنَ النَّفَقَةِ والصَّدَقَةِ، قال تَعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ۝٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ۝٢٥﴾ [المَعارج: 24- 25]؛ والزَّكَاةُ لَا تَأْتِي إِلَّا بِلَفْظِهَا الْمُخْتَصِّ بِهَا، وَهُوَ الزَّكَاةُ المَفْروضَةُ، فَإِذَا جَاءَتْ بِلَفْظٍ غَيْرِ الزَّكَاةِ؛ احْتَمَلَتِ الْفَرْضَ وَالتَّطَوُّعَ، وإِذَا جَاءَتْ بِلَفْظِ الْإِنْفَاقِ لَمْ تَكُنْ - غالباً - إِلَّا فِي التَّطَوُّعِ[1].

وَقد تُسَمَّى الزَّكاةُ صَدَقَةً تَوَسُّعًا؛ لِأَنَّهَا دَلِيلٌ لِصِحَّةِ إِيمَانِ مُؤَدِّيهَا وَتَصْدِيقِهِ؛ قال تَعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: 103].

(1) القُرْطُبيّ، الجامع لأحكام القرآن: 1/274. وقد يأتي الإنفاق في الواجب شرعًا، كقوله تعالى: ﴿لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ﴾ [الطلاق: 7].

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الرابع، سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 4 ، 808 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-55-2
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 4 : سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-55-2
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-5828584 بتاريخ 2023/03/10م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»